

لسان العرب

(فرض) فرَضَ الشيءَ أَفَرَضَهُ فَرَضًا وفَرَضَتْهُ للتكثير أَوَجَبَتْهُ وقوله تعالى سورةٌ أَنْزَلْنَاهَا وفَرَضْنَاهَا ويقرأ وفَرَضْنَاهَا فمن قرأَ بالتخفيف فمعناه أَلْزَمْنَا كم العمل بما فُرضَ فيها ومن قرأَ بالتشديد فعلى وجهين أحدهما على معنى التكثير على معنى إِنْنا فرضنا فيها فُرضًا وعلى معنى بَيَّضْنَا وفَضَّلْنَا ما فيها من الحلال والحرام والحدود وقوله تعالى قد فرَضَ الله لكم تَحْلِيلَةَ أَيَمَانِكُمْ أَيَبَيَّسْنَهَا وافْتَرَضَ كَفَرَضَهُ والاسم الفَرِيضَةُ وفَرَائِضُ الله حُدُودُهُ التي أَمَرَ بها ونهى عنها وكذلك الفَرَائِضُ بالميراثِ والفَارِضُ والفَرَضِيُّ الذي يَعْرِفُ الفرائضَ ويسمى العِلْمُ بِقِسْمَةِ المَوَارِيثِ فَرَائِضَ وفي الحديث أَفَرَضَكُمْ زيد والفَرَضُ السُّنَّةُ فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَيَسَنَّ وقيل فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَيَأَوْجِبُ وَأَوْجِبَ وَجُوبًا لازماً قال وهذا هو الظاهر والفَرَضُ ما أَوْجَبَهُ الله عزَّ وجلَّ سمي بذلك لِأَنَّهُ لَهُ مَعَالِمٌ وَحُدُودٌ وفَرَضَ الله علينا كذا وكذا وافْتَرَضَ أَيَأَوْجِبُ وقوله عزَّ وجلَّ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ أَيَأَوْجِبَهُ على نفسه بإِحْرَامِهِ وقال ابن عرفة الفَرَضُ التَّوَقُّيتُ وكلُّ وَاجِبٍ مُؤَقَّتٍ فهو مَفْرُوضٌ وفي حديث ابن عمر العِلْمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ يريد العَدْلَ في القِسْمَةِ بحيث تكون على السَّهَامِ والأَنْصِبَاءِ المذكورة في الكتاب والسنة وقيل أَرَادَ أَنَّهَا تكون مُسْتَدْبِطَةً مِنَ الكتاب والسنة وَإِنْ لم يَرِدْ بها نص فيهما فتكون مُعَادِلَةً للنص وقيل الفَرِيضَةُ الْعَادِلَةُ ما اتفق عليه المسلمون وقوله تعالى وقال لَاتَّخِذْنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا قال الزجاج معناه مُؤَقَّتًا والفَرَضُ الْقِرَاءَةُ يقال فَرَضْتُ جُزْئِي أَيقرأته والفَرِيضَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ مَا بَلَغَ عَدَدُهُ الزَّكَاةَ وَأَفَرَضَتِ الْمَاشِيَةُ وَجِبَتْ فِيهَا الْفَرِيضَةُ وَذَلِكَ إِذَا بَلَغَتْ نِصَابًا وَالْفَرِيضَةُ مَا فُرضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ أَبَوِ الْهَيْثُمِ فَرَائِضُ الْإِبِلِ الَّتِي تَحْتَ الثَّنَنِيِّ وَالرَّسْبُوعِ يقال لِلْقَلَاوِصِ الَّتِي تكون بنت سنة وهي تؤخذ في خمس وعشرين فَرِيضَةً وَالَّتِي تؤخذ في ست وثلاثين وهي بنت لَبُونٍ وهي بنت سنتين فَرِيضَةٌ وَالَّتِي تؤخذ في ست وأربعين وهي حِقَّةٌ وهي ابنة ثلاث سنين فَرِيضَةٌ وَالَّتِي تؤخذ في إِحْدَى وَسْتَيْنِ جَذَعَةٌ وهي فَرِيضَتُهَا وهي ابنة أَرْبَعِ سِنِينَ فَهَذِهِ فَرَائِضُ الْإِبِلِ وَقَالَ غَيْرُهُ سَمِيَتْ فَرِيضَةً لِأَنَّهَا فُرضَتْ أَيَأُوجِبَتْ فِي عَدَدٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْإِبِلِ فَهِيَ مَفْرُوضَةٌ وَفَرِيضَةٌ فَأُدْخِلَتْ فِيهَا الْهَاءُ لِأَنَّهَا جَعَلَتْ اسْمًا لَا نَعْتًا وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْفَرِيضَةِ تَجِبُ عَلَيْهِ وَلَا تَوْجَدُ عِنْدَهُ يَعْنِي

السَّيِّئُ - المَعِينُ لِلْإِخْرَاجِ فِي الزَّكَاةِ وَقِيلَ هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ فَرَضٍ مَشْرُوعٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ابْنُ السَّكَيْتِ يَقَالُ مَا لَهُمْ إِلَّا الْفَرَضَانِ وَهُمَا الْجَذْعَةُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْحَقَقَةُ مِنَ الْإِبِلِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَيُقَالُ لَهُمَا الْفَرَضَتَانِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاةِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَيْ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ وَأَصْلُ الْفَرَضِ الْقَطْعُ وَالْفَرَضُ وَالْوَاجِبُ سَيِّئَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْفَرَضُ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاجِبِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَقِيلَ الْفَرَضُ هَهُنَا بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ أَيْ قَدَّرَ صَدَقَةً كُلَّ شَيْءٍ وَبَيَّضَهَا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي حَدِيثِ حُنْدَيْبٍ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْفَرَائِضِ الْفَرَائِضُ جَمْعُ فَرِيضَةٍ وَهُوَ الْبَعِيرُ الْمَأْخُودُ فِي الزَّكَاةِ سَمِيَ فَرِيضَةً لِأَنَّهُ فَرَضُ وَاجِبٌ عَلَى رَبِّ الْمَالِ ثُمَّ اتَّسَعَ فِيهِ حَتَّى سَمِيَ الْبَعِيرُ فَرِيضَةً فِي غَيْرِ الزَّكَاةِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ مَنْ مَنَعَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ وَرَجُلٌ فَارِضٌ وَفَرِيضٌ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ كَقَوْلِكَ عَالِمٌ وَعَلِيمٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْفَرَضُ الْهَبَةُ يَقَالُ مَا أُعْطَانِي فَرَضًا وَلَا قَرَضًا وَالْفَرَضُ الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ وَقِيلَ مَا أُعْطِيَتْهُ بِغَيْرِ قَرَضٍ وَأَفَرَضَتْهُ الرَّجُلُ وَفَرَضَتْهُ الرَّجُلُ وَافْتَرَضَتْهُ إِذَا أُعْطِيَتْهُ وَقَدْ أَفَرَضَتْهُ إِفْرَاضًا وَالْفَرَضُ جُنْدٌ يَفْتَرِضُونَ وَالْجَمْعُ الْفُرُوضُ الْأَصْمَعِيُّ يَقَالُ فَرَضَ لَهُ فِي الْعَطَاءِ وَفَرَضَ لَهُ فِي الدَّيْنِ يَوَانِ يَفَرِضُ فَرَضًا قَالَ وَأَفَرَضَ لَهُ إِذَا جَعَلَ فَرِيضَةً وَفِي حَدِيثِ عَدِيٍّ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أُنَاسٍ مِنْ قَوْمِي فَجَعَلَ يَفَرِضُ لِلرَّجُلِ مِنْ طَيِّبٍ فِي أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ وَيُعْرِضُ عَنِّي أَيْ يَقْطَعُ وَيُوجِبُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فِي الْعَطَاءِ أَلْفَيْنِ مِنَ الْمَالِ وَالْفَرَضُ مَصْدَرٌ كُلُّ شَيْءٍ تَفَرَضُهُ فَتُوجِبُهُ عَلَى إِنْسَانٍ بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ وَالاسْمُ الْفَرِيضَةُ وَالْفَارِضُ الضَّخْمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ وَلَا يَقَالُ فَارِضَةٌ وَلِحَاظِ فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ ضَخْمَةٌ عَظِيمَةٌ وَشَقَّ شَقَّةً فَارِضٌ وَسَقَاءٌ فَارِضٌ كَذَلِكَ وَبَقَرَةٌ فَارِضٌ مُسِنَّةٌ وَفِي التَّنْزِيلِ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ قَالَ الْفَرَّاءُ الْفَارِضِي الْهَرَمَةُ وَالْبَكْرُ الشَّابَّةُ وَقَدْ فَرَضَتِ الْبَقَرَةُ تَفَرَضُ فُرُوضًا أَيْ كَبِيرَةً وَطَاعَنَتِ فِي السَّيْنِ وَكَذَلِكَ فَرَضَتِ الْبَقَرَةُ بِالضَّمِّ فَرَاضَةً قَالَ عُلُقَمَةُ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ عَنَى بَقَرَةً هَرَمَةً لَعَمْرِي لَقَدْ أُعْطِيَتْ ضَيْفَكَ فَارِضًا تُجَرُّ إِلَى مَا تَقُومُ عَلَى رَجْلٍ وَلَمْ تُعْطَ بِكَرًا فَيَعْرِضُ سَمِينَةً فَكَيفَ يُجَازَى بِالْمَوَدَّةِ وَالْفِعْلُ ؟ وَقَالَ أُمِّيَّةٌ فِي الْفَارِضِ أَيْضًا كُمَيْتٌ بِهَيْمِ اللَّوْنِ لَيْسَ بِفَارِضٍ وَلَا بِخَصِيفٍ ذَاتِ لَوْنٍ مُرَقَّصٌ وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ الْفَارِضُ فِي الْمُسْنِ مِنْ غَيْرِ الْبَقَرِ فَيَكُونُ لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ قَالَ شَوْلَاءُ مَسْكٌ فَارِضٌ نَهْيٌ مِنَ الْكِبَاشِ زَامِرٌ خَمِيٌّ وَقَوْمٌ فُرَّضٌ ضَخَامٌ وَقِيلَ مَسَانٌ قَالَ رَجُلٌ مِنْ فُقَيْمٍ شَيْبَ أَصْدَاغِي فَرَأْسِي أَبْيَضُ مُحَامِلٌ فِيهَا رَجَالٌ فُرَّضٌ مِثْلُ الْبَرَادِينِ إِذَا تَارَّضُوا أَوْ كَالْمِرَاضِ غَيْرُ

أَنَّ لَمْ يَمْزُجُوا لَوْ يَهْجَعُونَ سَنَةً لَمْ يَعْزَمُوا إِنَّ قَلَّتْ يَوْمًا لِلْغَدَاءِ
أَعَزَمُوا نَوْمًا وَأَطْرَافُ السَّيَالِ تَنْدِيضُ وَخُبَيْئَ الْمَلَاتُوتِ وَالْمُحَمَّصُ
واحدهم فارضٌ وروى ابن الأعرابي مَحَامِلُ بَرِيضٌ وَقَوْمٌ فُرَّضُ قَالَ يَرِيدُ أَنَّهُمْ
نُقِلَ كَالْمَحَامِلِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَجَاجِ فِي شَعْشَعَانٍ عُنُقُ يَمْخُورُ حَابِي
الْحَيْوُدِ فَارِضُ الْحُنْجُورِ قَالَ وَقَالَ الْفَقْعَسِيُّ يَذْكُرُ غَرْبًا وَاسْرِعَاءً وَالْغَرْبُ غَرْبُ
بَقَرِيٍّ فَارِضُ التَّهْذِيبِ وَيُقَالُ مِنَ الْفَارِضِ فَرَضَتْ وَفُرِضَتْ قَالَ وَلَمْ نَسْمَعْ بِفَرِضٍ
وَقَالَ الْكِسَائِيُّ الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ الْعَظِيمَةُ وَقَدْ فَرَضَتْ تَفْرِضُ فُرُوضًا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ الْفَارِضُ الْمُسْنَدَةُ أَبُو زَيْدٍ بَقَرَةُ فَارِضٌ وَهِيَ
الْعَظِيمَةُ السَّمِينَةُ وَالْجَمْعُ فَوَارِضٌ وَبَقَرَةُ عَوَانٌ مِنْ بَقَرِ عَوْنٍ وَهِيَ الَّتِي نُتِجَتْ بَعْدَ
بَطْنِهَا الْبَكْرُ قَالَ قَتَادَةُ لَا فَارِضٌ هِيَ الْهَرَمَةُ وَفِي حَدِيثٍ طَاهُفَةٌ لَكُمْ فِي الْوَطْطِيفَةِ
الْفَرِيضَةُ الْفَرِيضَةُ الْهَرَمَةُ الْمُسْنَدَةُ وَهِيَ الْفَارِضُ أَيْضًا يَعْنِي هِيَ لَكُمْ لَا تُؤْخَذُ
مِنْكُمْ فِي الزَّكَاةِ وَيُرْوَى عَلَيْكُمْ فِي الْوَطْطِيفَةِ الْفَرِيضَةُ أَيْ فِي كُلِّ نَصَابٍ مَا فُرِضَ فِيهِ
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ لَكُمْ الْفَارِضُ وَالْفَرِيضُ وَالْفَارِضُ الْمُسْنَدَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَقَدْ
فَرَضَتْ فِيهَا فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ وَفَرِيضَةٌ وَمِثْلُهُ فِي التَّقْدِيرِ طَلَقَتْ فِيهِ طَالِقٌ وَطَالِقَةٌ
وَطَلِيقَةٌ قَالَ الْعَجَاجُ نَهْرٌ سَعِيدٍ خَالِصُ الْبَيَاضِ مُنْذَرٌ الْجَرِيَّةُ فِي اعْتِرَاضِ
هَوْلٍ يَدُقُّ بِكُمْ الْعِرَاضُ يَجْرِي عَلَى ذِي ثَبَاجٍ فَرِيضٌ .

(* قَوْلُهُ الْعِرَاضُ بِالْكَسْرِ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَلَعَلَّهَا الْعِرَاضِيُّ بِالْيَاءِ الْمَشْدُودَةِ) كَأَنَّ صَوْتَهُ
مَائِهِ الْخَصْخَصُ أَجْلَابُ جِنَّةٍ بَنَقًا مَغِيَاضُ قَالَ وَرَأَيْتُ بِالْإِسْطَارِ الْأَغْبَرِ
عَيْنًا يُقَالُ لَهَا فَرِيضٌ تَسْقِي نَخْلًا كَثِيرَةً وَكَانَ مَاؤُهَا عَذْبًا وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ يَا رُبَّ مَوْلَى حَاسِدٍ مُبَاغِضٍ عَلِيٍّ ذِي ضَرْغَنٍ وَضَبٍّ فَارِضٌ لَهُ قُرُوءٌ
كَقُرُوءِ الْحَائِضِ عَنْهُ بَضْبُ فَارِضٍ عَدَاوَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ الْفَارِضِ الَّتِي هِيَ الْمُسْنَدَةُ وَقَوْلُهُ لَهُ
قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ يَقُولُ لِعَدَاوَتِهِ أَوْقَاتٌ تَهِيحُ فِيهَا مِثْلُ وَقْتِ الْحَائِضِ وَيُقَالُ أَضْمَرَ عَلِيٌّ
ضَرْغَنًا فَارِضًا وَضَرْغَنَةً فَارِضًا بَغِيرِهَا أَيْ عَظِيمًا كَأَنَّهُ ذُو فَرَضٍ أَيْ ذُو حَزٍّ وَقَالَ
يَا رُبَّ ذِي ضَرْغَنٍ عَلِيٌّ فَارِضٌ وَالْفَرِيضُ جَرَّةٌ الْبَعِيرُ عَنْ كِرَاعٍ وَهِيَ عِنْدَ غَيْرِهِ الْقَرِيضُ
بِالْقَافِ وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْفَرِضُ الْحَزُّ فِي الْقِدْحِ وَالزَّيْدُ وَفِي
السَّيْرِ وَغَيْرِهِ وَفَرِضَةُ الزَّيْدُ الْحَزُّ الَّذِي فِيهِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّخَذَ عَامَ
الْجَدْبِ قِدْحًا فِيهِ فَرِضُ الْفَرِضِ الْحَزُّ فِي الشَّيْءِ وَالْقِدْحُ السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ
يُعْمَلَ فِيهِ الرَّيْشُ وَالزَّيْدُ وَفِي صِفَةِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمْ يَفْتَرِضْهَا وَلَدَ أَيْ لَمْ
يُؤْتَرْ فِيهَا وَلَمْ يَحْزَرْهَا يَعْنِي قَبْلَ الْمَسِيحِ قَالَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى لَا تَخْذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ
نَصِيبًا مَفْرُوضًا أَيْ مُؤَقَّتًا وَفِي الصَّحَاحِ أَيْ مُقْتَضَطَعًا مَحْدُودًا وَفَرِضُ

الزَّيْدُ حيث يُقْدَحُ منه وفَرَضَتْهُ العُودَ والزَّيْدَ والمِسْوَكَ وفَرَضَتْهُ فيهما
أَفَرَضُ فَرَضًا حَزَزْتُ فيهما حَزًّا وقال الأصمعي فرض مِسْوَاكَه فهو يَفَرِضُهُ
فَرَضًا إذا حَزَّه بِأَسْنَانِهِ والفَرَضُ اسم الحز والجمع فُرُوضٌ وفِرَاضٌ قال من
الرَّصَفَاتِ البَيْضِ غَيْرَ لَوْنِهَا بَنَاتٌ فِرَاضِ المَرِخِ واليابسِ الجَزَلِ
التَّهْذِيبِ في ترجمة فرض الليث التَّفْرِيضُ في كلِّ شيء كَتَفْرِيضِ يَدَيِ الجُّعَلِ وأنشد
إذا طَرَحَا شَأْنًا بِأَرَضٍ هَوَىٰ لَهُ مُفَرِّضٌ أَطْرَافِ الذَّرَاعَيْنِ أَفْلَاحُ قال
الأزهري هذا تصحيف وإنما هو التفريض بالفاء من الفرض وهو الحز وقولهم الجُعْلَانَةُ
مُفَرِّضَةٌ كَأَنَّ فِيهَا حُزُوزًا قال وهذا البيت رواه الثَّغَنَاتُ أَيْضًا بالفاء
مُفَرِّضٌ أَطْرَافِ الذَّرَاعَيْنِ وهو في شعر الشماخ وأراد بالشأُو ما يُلَاقِيهِ العَيْرُ
والأَتَانُ من أَرَوَائِهَا وقال الباهلي أَرَادَ الشماخ بالمُفَرِّضِ المَحَزَّزِ يعني
الجُّعَلِ والمِفَرِّضِ الحديدِ التي يُحَزَّزُ بها وقال أبو حنيفة فراض النحل .

(* قوله « فراض النحل » كذا بالنسخة التي بأيدينا والذي في شرح القاموس الفراض ما
تظهره إلخ ») ما تظهره الزَّيْدَةُ من النار إذا اقْتُدِحَتْ قال والفراض إنما يكون
في الأنثى من الزندتين خاصة وفَرَضَ فُوقَ السَّهْمِ فهو مَفَرُوضٌ وفَرِيسٌ حَزَّه
والفَرِيسُ السهم المَفَرُوضُ فُوقَهُ والتَفْرِيسُ التحزير والفَرَضُ العلامةُ ومنه فَرَضُ
الصلاة وغيرها إنما هو لازم للعبد كلُّزومِ الحَزِّ لِلْقِدْحِ الفراء يقال خرجت ثَنَائِيَا
مُفَرِّضَةً أَيْ مَوْشَّرةً قال والغُرُوبُ ماء الأَسْنَانِ والطَّلَامُ بياضُهَا كَأَنَّهُ يعلوه
سَوَادٌ وقيل الأَشْرُ تحزير في أَطْرَافِ الأَسْنَانِ وَأَطْرَافُهَا غُرُوبُهَا واحدها غَرْبٌ
والفَرَضُ الشَّقُّ في وَسَطِ القبر وفَرَضَتْ لِمَيْتٍ صَرَخَتْ والفُرْضَةُ كالفَرَضِ
والفَرَضُ والفُرْضَةُ الحَزُّ الذي في القَوْسِ وفُرْضَةُ القَوْسِ الحز يقع عليه الوتر
وفَرَضُ القَوْسِ كذلك والجمع فِرَاضٌ وفُرْضَةُ النهر مَشْرَبُ الماءِ منه والجمع فُرَضٌ
وفِرَاضُ الأصمعي الفُرْضَةُ المَشْرَعَةُ يقال سقاها بالفِرَاضِ أَيْ من فُرْضَةِ النهر
والفُرْضَةُ الثَّلَامَةُ التي تكون في النهر والفِرَاضُ فُوهَةُ النهر قال لبيد تجري
خزائنه على مَنْ نَابَهُ جَرِيَّ الفُرَاتِ على فِرَاضِ الجَدُولِ وفُرْضَةُ النهر ثُلُمَتُهُ
التي منها يُسْتَقَى وفي حديث موسى عليه السلام حتى أَرَوْا به عند فُرْضَةِ النهر أَيْ
مَشْرَعَتِهِ وجمع الفُرْضَةِ فُرَضٌ وفي حديث ابن الزبير واجعلوا السيوف للمنايا فُرَضًا
أَيْ اجعلوها مَشَارِعَ للمنايا وتَعَرَّضُوا للشهادة وفُرْضَةُ البحر مَحَطُّ السفنِ
وفُرْضَةُ الدَوَاةِ موضع النَّفْسِ منها وفُرْضَةُ الباب نَجْرَانُهُ والفَرَضُ القِدْحُ قال
عبيدُ بن الأبرص يصف بِرَقًا فَهُوَ كَنَدِيدِ رَاسِ الذَّبَّيْطِ أَوَّالِ فَرَضٍ بِكَفٍّ
اللاعِبِ المُسْمِرِ والمُسْمِرُ الذي دخل في السَّمَرِ والفَرَضُ التَّيْرُسُ قال صخر

الغي الهذلي أَرْقَتْ لَهُ مِثْلَ لَمْعِ الْبَشِيرِ فَلَا بَـ بِالْكَفِّ فَرُّصاً خَفِيفاً
قال أَبُو عُبَيْدٍ وَلَا تَقْلُ قُرُصاً خَفِيفاً وَالْفَرُّضُ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ وَقِيلَ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ صَغِيرٌ
لَأَهْلِ عُثْمَانَ قَالَ شَاعِرُهُمْ إِذَا أَكَلْتُ سَمَكاً وَفَرُّضاً ذَهَبْتُ طُولاَ وَذَهَبْتُ عَرُّضاً قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ وَهُوَ مِنْ أَجُودِ تَمْرِ عُثْمَانَ هُوَ وَالْبَلَّاقُ قَالَ وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَعْرَابِهَا قَالَ
إِذَا أَرُطَبْتُ نَخْلَتُهُ فَتَوُؤُؤُ خَرَّ عَنْ اخْتِرَافِهَا تَسَاقَطَ عَنْ نَوَاهِ فَبَقِيَ الْكَبَّاسَةُ
لَيْسَ فِيهَا إِلَّا نَوَى مَعْلَقٌ بِالتَّغَارِيقِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقَالُ لِذِكْرِ الْخَنَافِ الْمُفَرَّضِ
وَأَبُو سَلَامَانَ وَالْحَوَّازَ وَالْكَبِيرَ تَلُّ وَالْفِرَاضُ مَوْضِعٌ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ جَزَى اللَّهِ
قَوْمي بِالْأُبُلَّةِ نَصْرَةٌ وَمَيْدَى لَهُمْ حَوْلَ الْفِرَاضِ وَمَحْضَرَا وَأَمَا قَوْلُهُ أَنَشْدُهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ مِنْ الْفِرَاضِ مَطْنَةً وَلَمْ يُمْسِ يَوْمًا مِلْكُهَا
بِيَمِينِي فَقَدْ يَجُوزُ أَنَّ يَعْنِي الْمَوْضِعَ نَفْسَهُ وَقَدْ يَجُوزُ أَنَّ يَعْنِي الثَّغُورَ يَشْبِهُهَا
بِمَشَارِعِ الْمِيَاهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ قُرُصَاتِي
الْجَبَلِ قُرُصَةُ الْجَبَلِ مَا انْزَادَرَ مِنْ وَسْطِهِ وَجَانِبِهِ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ
مَا عَلَيْهِ فِرَاضٌ أَيْ ثَوْبٌ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ مَا عَلَيْهِ سِتْرٌ وَفِي الصَّحَاحِ يَقَالُ مَا عَلَيْهِ
فِرَاضٌ أَيْ شَيْءٌ مِنْ لِبَاسٍ وَفِرْ يَافُ مَوْضِعٌ